AL HIKMAH RESEARCH & PUBLICATION CENTRE
Al-Hikmah International Journal for Islamic Studies & Human Sciences

مجلة الحكمة العالمية
للدراسات الإسلامية والعلوم الإنسانية
العدد 4، الرقم 3، أغسطس 2021
E-ISSN: 2637-0581
https://doi.org/10.46722/hkmh.4.3.21o

إسهامات المجتمع الدولي في مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية
Contributions of the International Community in Combating the Phenomenon of Illegal Immigration

Ayoub Anwar Almabrok Husien أيوب أنوار المبروك حسين
El Fatih Abdullah Abdelsalam االفاتح عبد الله عبد السلام
Abdulhamid Mohamed Ali Zaroum عبد الحميد محمد علي زرؤوم

ملخص

يهدف هذا البحث إلى التعرف على ظاهرة الهجرة غير الشرعية ومسؤولية المجتمع الدولي تجاه هذه الظاهرة، وكذلك يهدف إلى بيان أسباب ودوافع ومبررات الهجرة غير الشرعية. ولقد اتبع الباحث المنهج الاستقرائي والمنهج المقارن لاستقراء المصادر المتعلقة بماهية الهجرة غير الشرعية. ولقد توصل الباحث إلى العديد من النتائج من بينها: معرفة التطور التاريخي للهجرة غير الشرعية والمراحل التي تعرضت لها الهجرة غير الشرعية منذ بدايتها بعد الحرب العالمية الثانية وصولًا إلى مرحلة تشجيع الهجرة من جانب الدول الأوروبية لتحقيق أهداف التنمية في هذه الدول وصولًا إلى مرحلة وقف الهجرة ومحاربتها. **الكلمات المفتاحية:** إسهامات. المجتمع الدولي. الهجرة غير الشرعية.

Abstract

This paper aims to identify illegal immigration phenomenon and the responsibility of the international community towards it. It also aims to identify the causes, motivations, and justifications of illegal immigration. The researcher used both an inductive approach and a comparative approach by drawing upon the literature related to illegal immigration. The researcher found several results, which include: knowing the historical evolution of illegal immigration, and the chronological development of illegal immigration since it started after the second world war until European countries started promoting it for their own development plans, and finally, the stage of putting an end to and fighiting agaisnt illegal immigration.

Keywords: Islamic governance, Islamic finance, Algeria, Malaysia

المقدمة

لقد بذل المجتمع الدولي العديد من الجهود من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية. حيث إن هذه الظاهرة برزت بشكل كبير كأبرز المشاكل التي تواجه الدول الأوروبية ودول أمريكا الشمالية فإنه تجدر الإشارة إلى أن الهجرة غير الشرعية ظاهرة تحتاج إلى تضافر كافة جهود الدول وبذل مزيد من التضحيات التي من شأنها أن تعزز أمن هذه الدول وسيادتها من انتهاك السيادة الوطنية.

وبالتالي فقد بذلت الأمم المتحدة كأبرز المنظمات الدولية ومجلس الأمن الدولي جهودًا مضنية من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية ومن أجل حفظ الأمن والسلم الدوليين.

أهداف البحث

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1-التعرف على ماهية الهجرة غير الشرعية في إطار القانون الدولي والعلاقات الدولية.

أهمية البحث

تتجلى أهمية البحث في:

1-كون الهجرة غير الشرعية موضوعًا اهتمت به جميع الأوساط والقوى السياسية حول العالم، حيث يكشف أيضًا عن مدى تأثر العلاقات الدولية بالسيادة الوطنية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية.

منهج البحث

نظرًا لطبيعة البحث سوف يعتمد الباحث على المناهج التالية:

1-المنهج الاستقرائي: يتبعه الباحث لاستقراء المصادر الرئيسية لمادة البحث العلمية، والمصادر التابعة المتعلقة بماهية الهجرة غير الشرعية.

المطلب الأول: الاتفاقيات والمواثيق الدولية بشأن ظاهرة الهجرة غير الشرعية

تعتبر دول الاتحاد الأوروبي ودول أمريكا الشمالية من أبرز الدول التي تكون الوجهة الأولى للمهاجرين غير الشرعيين سواء القادمين من آسيا أو من أفريقيا أو من أمريكا الجنوبية. حيث يقوم بعض مهربي البشر باستغلال طول الحدود البحرية لتهريب المهاجرين غير الشرعيين مقابل حصول هؤلاء المهربين على مبالغ نقدية مقابل تهريبهم عن طريق البحر إلى الموانئ الأوروبية. يقوم هؤلاء المهربون باستخدام سفن قديمة قد تبدو متهالكة وغير صالحة للإبحار حيث إن المهاجرين غير الشرعيين من جهة أخرى يعانون من نقص في الأغذية وكذلك فإن هذه السفن التي تحملهم قد لا تكون في الغالب مؤهلة للسفر لقدمها أو لعيوب فنية جوهرية فيها مما يعرض هذه السفن للغرق في عرض البحار.

وبالرغم من أن السلطات الأوروبية تبذل جهودًا مضنية من أجل مراقبة وكشف عمليات الهجرة غير الشرعية من خلال قوات خفر السواحل إلا أنه نجح العديد من المهاجرين غير الشرعيين في الوصول إلى الموانئ الأوروبية الأمر الذي يعتبر من وجهة نظر فقهاء القانون الدولي والعلاقات الدولية انتهاكًا لسيادة الدول المستقبلة.

ومن جانب آخر فإن جريدة ألموندو الأسبانية قد ذكرت أن العديد من الأفارقة يموتون نتيجة غرقهم قبل وصولهم إلى الموانئ الأوروبية إلا أن هناك المزيد من الأفارقة يرغبون في السفر إلى تلك الدول مرة أخرى، ويرجع العديد من خبراء العلاقات الدولية أن المنظمات الدولية بدأت تتدارك أهمية وخطورة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، حيث إن الفجوة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بين الدول المستقبلة والدول المصدرة تدفع المهاجرين اليائسين من تغيير أوضاعهم المعيشية في بلدانهم الأصلية إلى مواجهة مخاطر الموت والهلاك مقابل الوصول إلى شواطئ الدول الأوروبية (Bachir, 1999).

أ–دور الأمم المتحدة في مكافحة الهجرة غير الشرعية

لقد بدأت الأمم المتحدة في التركيز على المهمة الرئيسية ألا وهي ضرورة مكافحة جريمة تهريب البشر حيث أصدرت أول اتفاقية في هذا الصدد ألا وهي اتفاقية الأمم المتحدة

لمكافحة الجريمة المنظمة وتعمل هذه الاتفاقية على تفعيل سبل التعاون بين كافة الدول بما يسمح بالقضاء على الجريمة المنظمة واعتبار تهريب البشر من أبرز الجرائم التي ينبغي مكافحتها.

وتعمل هذه الاتفاقية على حظر كافة أنواع التعاون مع العصابات الإجرامية مع ضرورة ملاحقتها أمنيًا ومصادرة عوائدها المادية وتجميد حساباتهم المصرفية مع ضرورة سير العدالة ومكافحة الفساد وضرورة التركيز من أجل منع غسيل الأموال وتفعيل الملاحقات الأمنية لهؤلاء المهربين واحتجازهم وتسليمهم إلى العدالة مع التعاون بشأن التعرف على الأساليب الجديدة التي يتبعها هؤلاء المهربون من أجل إقناع المهاجرين غير الشرعيين بالسفر وعن المبالغ المتفق عليها في هذا الصدد.

مع ضرورة استمرار تحليل المعلومات وتبادل المعلومات بين كافة الأجهزة الأمنية في تلك الدول بهدف كشف المزيد من شبكات المهربين واكتشاف الطرق التي يتحايلون بها على البشر من أجل الحصول على المال.

ولقد ألحقت الأمم المتحدة هذه الاتفاقية ببروتوكولين ألا وهما بروتكول معاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة الأطفال والنساء، وكذلك بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق كافة المنافذ الجوية والبرية والبحرية. ولقد تم التصديق على هذا البروتوكول في عام 2000م من شهر نوفمبر الموافق 15 تشرين الثاني وذلك في الدورة الخامسة والعشرين بموجب القرار رقم 25 من قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة (Al-Umam Al-Muttahidah, 2000).

ولقد لفت هذا البروتوكول إلى ضرورة مراعاة الجوانب الاقتصادية للدول المتقدمة وأن المهاجرين لهم دور هام وحيوي في تنفيذ مهام وخطط التنمية الشاملة في تلك الدول وأنه يمكن تخفيف حدة أزمة المهاجرين غير الشرعيين عن طريق البرامج التنموية التي تبذل فيها الدول المتقدمة جهودًا حثيثة مع الدول الفقيرة من أجل دعم الفقراء حتي لا تتعرض حياة هؤلاء المهاجرين إلى الهلاك.

وبالتالي فإن هذا البروتوكول يعمل بشكل خاص وفعال من أجل التخلص من الوسائل غير القانونية في الهجرة مع التركيز على الجوانب الإيجابية التي تجنيها الدول المتقدمة من وصول المهاجر إلى ما يصبو إليه من تحسين مستوى معيشته والتركيز على محاربة أنشطة مهربي البشر مع ضرورة تتبع وسائلهم وأماكن التقائهم ونشاطاتهم وتقديمهم إلى العدالة ليكون ذلك بمثابة العقاب الرادع لهم.

ولقد احتوى البروتوكول على العديد من الطرق التي يمكن من خلالها مراقبة أنشطة مهربي البشر حيث أقر البروتوكول بالدور الفعال الذي يقوم به المهربون عن طريق البحر مع ضرورة اتخاذ كافة ما يلزم من إجراءات أمنية من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية عن طريق البحر، وكذلك المنافذ الحدودية التي من شأنها أن يقوم مهربو البشر باستغلال ساعات الاسترخاء الأمني أو الثغرات الأمنية والتي تؤدي إلى أن يتسلل المهاجرون داخل الدول.

ولقد ركز البروتوكول أيضًا على ضرورة التأكد والتحقق من سلامة وثائق السفر وجوازات السفر وشرعية الوثائق وصلاحيتها حتى لا يتسنى قيام فئة من المهربين بإتقان الأختام للوثائق والمستندات الرسمية التي من خلالها يمكن للمهاجر أن يحصل على تأشيرة عبور قانونية على جواز أو وثيقة سفر مزورة.

ومن ناحية أخرى فإن التدريب التقني والمهني بشأن مواجهة حالات التزوير يحتاج في حقيقة الأمر إلى نوعية من الأكواد الإلكترونية والأجهزة المتطورة التي ما لبثت أجهزة الأمن في الوقت الحالي أن استعملتها مع ضرورة توحيد أساليب الضبط والمراقبة بما لا يسمح بأي نوع من الإخلال. ومع ذلك فقد أقر البروتوكول أيضًا بتعزيز سبل الحماية والمساعدة الأمنية والتقنية حيث إن عصابات تهريب البشر غالبًا ما تختار الأوقات المناسبة وتقوم بسرعة تهريب البشر مع قدرتهم على التخفي والهروب من الأجهزة الأمنية.

ومن الملاحظ أن البروتوكول قد أدرج بين طيات نصوصه مسألة ضرورة إرجاع المهاجرين غير الشرعيين إلى بلادهم الأصلية مرة أخرى كما ورد في المادة 18 من

البروتوكول. وكذلك فإن هذا البروتوكول اعتبر أن جريمة الاتجار بالبشر هي جريمة دولية لا تتم داخل إقليم دولة واحدة فقط بل تتم داخل ثلاث دول ألا وهي الدول المصدرة ودول العبور والدول المستقبلة. حيث إن مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية تتطلب تضافر كافة الجهود المبذولة في هذا الصدد من أجل تفعيل القوانين الدولية وحتى لا تتأثر العلاقات الدولية بين دول المنشأ والعبور ودول المقصد.

وفي الواقع فإن الدول المتقدمة تعمل جاهدة على تفعيل عدة برامج تنمية من شأنها التخفيف من حدة الهجرة غير الشرعية وذلك باللجوء إلى العديد من تفعيل فكرة العامل الضيف والتي أقرتها ألمانيا وفرنسا منذ عام 2006م. ولقد قامت هذه الفكرة من قبل على ضرورة عمل عقود مميزة للعاملين المهرة والذين يمكن التعرف على إمكاناتهم ومهارتهم من خلال طلبات الهجرة المقدمة الأمر الذي سوف يؤدي إلى مزيد من بذل الجهد بين الدول الأصلية والدول المستقبلة وذلك من أجل مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية.(Abulmalik, 2007)

غير أن التعاون بين الدول الأصلية والدول المستقبلة قد يصرف نظر بعض المهاجرين غير الشرعيين من ذوي المهارات عن اللجوء إلى الهجرة غير الشرعية حيث إنهم قد ينتقلون إلى الدول المتقدمة للعمل وفقًا للأطر القانونية المعمول بها في هذا الصدد ووفقًا للعلاقات الدولية والتعاون الدولي بين الدول المستقبلة والدول المصدرة.

وبالتالي فإن هذه الإجراءات التي طرحت في البروتوكول وفي اتفاق الدول المستقبلة تمثل أيضًا تضييقًا على مهربي البشر من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية وكذلك فإن إلزامية هذه الاتفاقيات تشمل أيضًا دول العبور والدول الأصلية وذلك حتي لا تتعرض سيادة هذه الدول لانتهاكات الأمر الذي ينبغي معه العمل على توفير آليات ملائمة لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية. وكذلك فإن تجهيز وسائل أمنية من شأنها أن تؤدي

إلى زيادة قدرات المؤسسات الأمنية التي من شأنها إعادة ضبط الحدود البحرية والبرية والجوية.

ومن المؤكد أن المادة 3 من البروتوكول قد أشارت إلى مصطلح هام وجديد في العلاقات الدولية ألا وهو تهريب المهاجرين والذي يعني قيام فرد أو مجموعة منظمة من الأفراد باستغلال فرد أو جماعة ترغب في الوصول إلى إحدى الدول المتقدمة مقابل الحصول على مبلغ معين دون التقيد بالشروط القانونية التي تفرض لدخول هذه الدول المستقبلة. وقد أشارت المادة السادسة أيضًا من هذا البروتوكول إلى أن جريمة تهريب البشر قد تأخذ طابعًا وطنيًا أي أن كافة الدول المستقبلة ودول العبور والدول الأصلية تتحمل مسؤولياتها تجاه مكافحة تلك الظاهرة ويضع على عاتق هذه الدول فقط المسؤولية الأمنية والتشريعية لمواجهة هذه الظاهرة التي تنتهك سيادة الدول. وبالتالي فإن هذه الدول لابد أن تواجه تهريب المهاجرين أمنيًا عن طريق تعزيز السلطات الأمنية في مواجهة هذه الظاهرة التي تنتهك سيادة الدول وكذلك قيام السلطات التشريعية بتغليظ العقوبات وخاصة ضد من ينتمون إلى مافيا تهريب البشر، وكذلك إحكام الإجراءات التي تكشف التزوير والعبث في المستندات الرسمية ووثائق السفر. (Ahmmed Fathi, 2008)

ولقد لاحظت الجمعية العامة للأمم المتحدة أن الهجرة غير الشرعية قد زادت وبصفة خاصة منذ القرن العشرين نظرًا لتدني وجود فرص العمل وضرورة البحث عن ظروف معيشية أفضل الأمر الذي بدا واضحًا من تسلل المكسيكيين إلى الولايات المتحدة الأمريكية وكذلك تسلل الأفارقة إلى داخل الدول الأوروبية. ويقدر حجم ظاهرة الهجرة غير الشرعية بنحو حوالي 20% من إجمالي عدد المهاجرين في العالم وفقًا لما صرحت به منظمة العمل الدولية.

ويرى العديد من المراقبين أن المهاجرين غير الشرعيين قد زاد عددهم بشكل كبير نظرًا للمشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي واجهت العديد من الأفراد والجماعات في الآونة الأخيرة غير أن الخسائر البشرية الفادحة قد ازدادت أيضًا بشكل

لافت للنظر نتيجة الموت في رحلة الوصول إلى الشواطئ الأوروبية. ويرى كثير من المحللين أن زيادة أعداد المهاجرين غير الشرعيين في الدول الأوروبية قد أدى إلى قيامهم بكافة الأعمال المنزلية وأعمال النظافة والخدمة في المنازل، حيث كشف استطلاع للرأي قام به معهد الاقتصاد الألماني أن معظم الأسر الألمانية ترحب بالتعامل مع تلك العمالة من المهاجرين غير الشرعيين وأن المجتمع الألماني اعتاد على التعامل مع تلك العمالة بشكل أساسي.

ولقد أوضحت المفوضية العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة أن هناك عددًا كبيرًا من الصوماليين والأثيوبيين قد اجتازوا خليج عدن منذ عام 2008م، وكذلك فإن السلطات الإيطالية قد عانت كثيرًا من نجاح عدد كبير من المهاجرين غير الشرعيين في الوصول انطلاقًا من السواحل الليبية حيث يقدر عددهم بحوالي 2 مليون مهاجر من تشاد والصومال وأريتريا وأثيوبيا والدول العربية المجاورة مثل مصر والمغرب والجزائر. (Abulmalik, 2007)

ولقد أبدت العديد من الدول التي تعاني من ظاهرة الهجرة غير الشرعية تعاونًا ملحوظًا من أجل تفعيل اتفاقية الأمم المتحدة بشأن منع الجريمة المنظمة وبصفة خاصة مهربو المهاجرين غير الشرعيين، الأمر الذي ينبغي معه تعاون كافة الأجهزة الأمنية والقضائية. حيث إن مهربي البشر أيضًا متهمين بتبييض وغسل الأموال وحيازة الأسلحة غير المرخصة وتجارة الأعضاء البشرية والإرهاب وحيازة ذخائر ومفرقعات وغيرها مما يمثل انتهاكًا خطيرًا للسيادة الوطنية. ومن ناحية أخرى فقد أشار البروتوكول إلى حقيقة مفادها ضرورة إحكام رقابة الأجهزة الأمنية على الحدود باستخدام وسائل حديثة ومتطورة تسهم في الكشف السريع عن أي محاولة لتسلل أفراد وجماعات عبر الحدود البرية.

ومن أبرز إسهامات الأمم المتحدة في هذا الصدد قيام مكتب مكافحة الجرائم بتبني إصدار قانون مكافحة تهريب المهاجرين وذلك بطلب مسبق من الجمعية العامة للأمم المتحدة حيث اهتمت بشكل قاطع بتنفيذ المادة الأولى من البروتوكول المعنى بالتصدي

لجريمة الاتجار بالبشر مع ضرورة احترام حقوق المهاجرين غير الشرعيين وضرورة البحث عن حل سريع وعاجل لهم. وركزت الاتفاقية بما لا يدع مجالًا للشك على ضرورة مكافحة الهجرة غير الشرعية ودورها في تعزيز حفظ الأمن والسلم الدوليين.

ونظرًا لتنامي ظاهرة الهجرة غير الشرعية فإن المنظمة الدولية للهجرة التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة قامت باستخدام العديد من الآليات بغية تحسين الأوضاع المعيشية للمهاجرين حال وصولهم إلى الدول المستقبلة وكذلك التنسيق مع المجتمع الدولي باعتبار أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية تكمن في الفجوة الهائلة بين الدول المتقدمة والدول المصدرة، وكذلك ركزت على ضرورة التركيز على مسألة ضبط الحدود بطرق حديثة تضمن عدم تسلل مزيد من المهاجرين غير الشرعيين (Taymur, 2000) .

واقترحت المنظمة الدولية للهجرة القيام بالعديد من الزيارات الميدانية لحكومات الدول المستقبلة والمصدرة من أجل الوقوف على الثغرات والتي يمكن للمشرعين والخبراء تلافي تلك الآثار بإصدار تقنينات مكملة وكذلك من أجل تبادل المعلومات والوقوف على حقيقة الموقف أيضًا في دول المعبر التي تدخل أيضًا ضمن حيز المسؤولية.

وقد قامت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة منذ عام 1999م على تدوين كافة الانتهاكات التي تصدر بحق المهاجرين غير الشرعيين حيث أبدت السيدة غابريلا رودريغيز اهتمامًا كبيرًا برفع تقرير مفصل عن تلك الانتهاكات، وبالرغم من أنه تم التوقيع على الإتفاقية الدولية لحقوق العمال إلا أنها لم تطبق على نطاق واسع ولم تلتزم بها الأطراف الموقعة عليها. وبالرغم من أن البروتوكول التكميلي لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والخاص بحظر ومنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر وخاصة النساء والأطفال.

ومن ناحية أخرى فإن ليبيا باعتبارها دولة من دولة العبور فإن المهاجرين الأفارقة غالبًا ما يتسللون إلى داخل الأراضي الليبية محاولين التواصل مع مهربي البشر الذين سرعان ما يدخلون في صفقة جديدة وعملية تهريب أخرى منظمة مقابل مبلغ من المال، وبالرغم من أن ليبيا تمارس نشاطًا غير مسبوق في تشديد الإجراءات على الحدود البرية والبحرية

والجوية إلا أنها لم تسلم من تفشي ظاهرة الهجرة غير الشرعية على أراضيها الأمر الذي يعد صورة من صور انتهاك السيادة الوطنية في الوقت ذاته تبذل الأجهزة الأمنية نشاطًا مكثفًا مع أمن الموانئ الليبية بعمل دورية في أوقات مختلفة لاكتشاف مهربي البشر وتسلميهم إلى العدالة. كذلك فإن أجهزة الدولة الليبية تعمل جاهدة من خلال شرطة الجوازات والهجرة والجنسية على تفعيل منظومة أمنية تكشف الأوراق المزورة مهما اختلفت أساليب التحايل فيها.

ب–دور دول الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

أسهمت دول الاتحاد الأوروبي بشكل فعال وكبير في تفعيل القوانين والمواثيق الدولية بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية بما يسهم في تعزيز السيادة الوطنية حيث إن الدول الأوروبية لديها حدود بحرية مع دول عربية كثيرة منها مصر وليبيا والجزائر وتونس والمغرب. وتعد دول المغرب العربي من أبرز الدول التي دخلت الاتحاد الأوروبي للعمل حيث تعاني هذه الدول من نقص فادح في مستوى معيشة الفرد، مما يدفع البعض إلى ضرورة اتخاذ خطوات جادة نحو الهجرة غير الشرعية والبحث عن فرص وظيفية أفضل في المهجر. ويشكل الأفارقة النسبة الأكثر من المهاجرين غير الشرعيين إلى الدول الأوروبية وذلك لتدني معدلات التنمية في تلك الدول التي لازالت للأسف تعاني من مخاطر المجاعة وعدم العدالة في توزيع الدخل والثروة والفساد المالي والإداري فالمهاجرون غير الشرعيين من الدول الأفريقية يرغبون بالسفر والهجرة إلى الدول الأوروبية ولذلك يرغبون في ترك بلدانهم الأصلية التي مزقتها الحروب الأهلية والثورات الداخلية واستيلاء العسكريين على السلطة وعلى مقدرات الشعوب، حيث ألقت هذه الظاهرة الضوء على حجم المعانة التي يعانيها المهاجرين غير الشرعيين في أوطانهم الأصلية (Taymur, 2000) .

وقد أبدت الدول الأوروبية تعاونًا فيما بينها من أجل توحيد الممارسات الإجرائية في مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، فلقد استحدثت هذه الدول اتفاقية تشنجن التي

صادقت عليها الدول الأوروبية في عام 1985م من أكثر من ثلاثين عضوًا من دول الاتحاد الأوروبي. وكان الهدف الرئيسي من التوقيع على هذه الاتفاقية هو السعي نحو تحقيق الوحدة بين الدول الأوروبية وإزالة الحدود والحواجز بين الدول الأوروبية بعضها البعض.

وبمقتضى هذه الاتفاقية تستطيع الدول الأوروبية أن تتبادل المعلومات الأمنية والتقنية والإجرائية فيما بينها بما يعزز من حماية حدود الدول الأعضاء، ولقد سمح نظام تشنجن المعمول به في الدول الأوروبية من الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية. حيث تستطيع هذه الدول أن ترفض القادمين إليها عن طريق مقار السفارات والقنصليات العاملة بالخارج الأمر الذي قد يحد بشكل كبير من المهاجرين غير الشرعيين القادمين بتأشيرات سياحية للدخول داخل دول الاتحاد الأوروبي.

وتعتمد الدول الأوروبية في تفعيل نظام تشنجن المعمول به بين دول الاتحاد الأوروبي على منظمة الشرطة الأوروبية حيث يمكن من خلال جهاز اليوبول تبادل المعلومات الشرطية بين كافة الدول الأوروبية بما يسمح بمحاربة الجريمة المنظمة ولاسيما جريمة الاتجار بالبشر الأمر الذي أسهم إلى حد كبير في الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية(Jīnūnī, 2005).

وبالرغم من إنشاء الدول الأوروبية لوكالة مراقبة الحدود الخارجية إلا أنها لم تستطع أن تمنع تدفق المهاجرين غير الشرعيين، ويقع على عاتق فرع الوكالة في ألمانيا مسؤولية حماية الحدود البرية أما فرع إيطاليا فيقع على عاتقه المهاجرين الذين يصلون عبر البحار أما فرع اليونان فهو موجه لحماية الحدود الشرقية وأخيرًا فرع أسبانيا فيقع على عاتقه مسؤولية مراقبة الحدود الغربية.

ويعود للشرطة الأوروبية الكثير من الفضل في ضبط الحدود واستخداث الطرق الأمنية الجديدة في مواجهة الهجرة غير الشرعية فمنذ أن عقدت اتفاقية ماسترخت في عام 1992م استطاعت الشرطة الأوروبية تبادل المعلومات الأمنية من أجل ضبط أي خروقات تحدث على الحدود البحرية والجوية والبرية. ولقد نجحت الشرطة الأوروبية منذ ذلك الحين

بضبط العديد من شبكات التهريب القادمة بالمهاجرين من أفغانستان وبنجلاديش وبورما وشمال أفريقيا.

ولم تكن الشرطة الأوروبية بمعزل عن ما يحدث داخل الأراضي الأوروبية من محاولات المهاجرين غير الشرعيين إبرام عقود الزواج من مواطنات أوروبيات بغرض الحصول على الإقامة القانونية. ومن أبرز الأمثلة على نجاح الشرطة الأوروبية في التصدي لمحاولات الهجرة غير الشرعية ما يلي:

1- عملية بوسيدون منذ عام 2012م حيث قاومت الشرطة الأوروبية المهاجرين غير الشرعيين القادمين من الحدود البحرية.
2- عملية المطرقة منذ عام 2011م استخدمت فيها الطيران لضبط ممارسات مهربي البشر.
3- عملية النقاط المحورية والتي تم تنفيذها في عام 2013م من أجل الإمداد بالدعم اللازم لتعزيز قدرات التعاون بين الدول الأوروبية في مجال التدريب.
4- عملية هيرمس منذ عام 2013م حيث هدفت هذه العملية إلى مواجهة الهجرة غير الشرعية عن طريق البحار.
5- عملية أنيس منذ عام 2013م حيث هدفت أيضًا إلى ضرورة مواجهة الهجرة غير الشرعية عن طريق التصدي للقوارب في عرض البحر.

ولقد أبرزت قمة تامبير التي عقدت في عام 1999م أهمية التعامل مع أزمة الهجرة غير الشرعية بأساليب وإستراتيجيات مختلفة من أجل التحكم في الضرورات الاقتصادية للدول الأوروبية وكذلك ضرورة ضبط أساليب المراقبة والعمل على إدماج المهاجرين غير الشرعيين داخل المجتمعات الجديدة التي هاجروا إليها، وكذلك أكدت القمة على ضرورة إجراء نظم تشريعية جديدة بشأن الهجرة واللجوء السياسي داخل الدول الأوروبية وإعادة النظر في مسألة الفيزا بين الدول الأوروبية. ولقد أنشئت الوكالة الأوروبية لحماية الحدود في

عام 2001م من خلال العمل باتفاقية ديلان الأولى والثانية منذ عام2000م، وبالنظر إلى إسهامات المجتمع الدولي بجوار إسهامات الاتحاد الأوروبي بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية فإنه ظهر أخيرًا مصطلح الطرد من الدول الأوروبية لكل من يهاجر إليها بطرق غير مشروعة أو من المهاجرين غير الشرعيين الذين غالبًا ما ينتهكون شروط الإقامة في البلدان الأوروبية، وجاء ذلك عقب استطلاعات للرأي قامت بها اللجنة الأوروبية الاقتصادية منذ عام 1997م وبدأ تنفيذه خاصة بعد أحداث الحادي عشر من سيتمبر من عام 2001م (Biyartimur, 2001).

أما قمة سالونيكي والتي عقدت في عام 2003م أكدت على ضرورة توحيد الدول الأوروبية من أجل إعادة صياغة شروط موحدة من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية وفرض مزيد من الحصار الأمني على مهربي البشر. ولقد نجحت الدول الأوروبية في إصدار وثيقة الكتاب الأخضر بشأن الهجرة حيث أصدر المجلس الأوروبي في عام 2005م قرارًا باستخدام سياسات جديدة أكثر واقعية في مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية وذلك لحماية الدول الأوروبية من خطر استنزاف الموارد. ولقد تم إصدار العديد من القرارات من المجلس الأوروبي بشأن ضرورة إنشاء مركز يضم المهاجرين غير الشرعيين حال وصولهم إلى الأراضي الأوروبية. ومن ناحية أخرى فقد نجح برنامج لاهاي الذي وضع بواسطة دول مجلس الاتحاد الأوروبي في تبني خطط جديدة من أجل صياغة الحقوق الأساسية للتنقل ورسم سياسة أوروبا تجاه المهاجرين غير الشرعيين. ومن ناحية أخرى فلا يمكن إنكار قيمة إسهام المنتدي البرلماني الأورومتوسطي الذي إنعقد منذ عام 2005م حيث أبدت كافة الدول المشاركة استعدادها للإسهام في المشاركة الأمنية بهدف مكافحة تسلل المهاجرين غير الشرعيين.

وكذلك فقد أصدر المجلس الأوروبي قرارًا بإنشاء الوكالة الأوروبية لإدارة الحدود منذ عام 2005م والتي أقرت بضرورة استخدام الطائرات المروحية والزوارق البحرية مزودة بالعديد من الأجهزة التقنية الحديثة من أجل تفعيل المراقبة عبر المنافذ البحرية والبرية التي

غالبًا ما يتسلل منها المهاجرين غير الشرعيين إلى داخل الأراضي الأوروبية. وكذلك وفي العام ذاته فقد قرر الاتحاد الأوروبي تأسيس الكلية الأوروبية للشرطة وكان من بين أبرز أهداف الكلية الأوروبية للشرطة مواجهة مخاطر الجريمة المنظمة العابرة للحدود أي الهجرة غير الشرعية وينتمي إليها العديد من الجنسيات الأوروبية إلا أنها لم تستطع أن تقدم دعمًا كبيرًا للقوات الأوروبية.

ولقد نجحت الدول الأوروبية في عام 2008م من إصدار ميثاق للهجرة الأوروبية يقضي بأهمية محاربة الاتجار بالبشر ولقد وقع عليه هذا الميثاق قادة وزعماء الدول الأوروبية وقد أقر الميثاق باستخدام ما يسمى بالبطاقة الزرقاء التي تمنح للأجانب من أصحاب المؤهلات العالية والمهارات المهنية والفنية والتقنية تسمح لهم بمقضاها الحصول على حق الإقامة للعمل وغالبًا ما يأتي هؤلاء من خارج دول الاتحاد الأوروبي.

ولقد أظهرت الدول الأوروبية نجاحًا ملحوظًا من استحداث النظام الأوروبي لمراقبة الحدود الذي اعتمد في عام 2013م وتم العمل به في كافة الدول الأوروبية وتم تفعيل هذا النظام منذ عام 2014م حيث يهدف هذا النظام إلى زيادة التدابير الأمنية لمنع تهريب المهاجرين غير الشرعيين حتي لا يتم انتهاك سيادة الدول الأوروبية.

ولقد عملت فرنسا أيضًا على تشديد نظم الدخول والإقامة في البلاد فبدأت الإجراءات أكثر إحكامًا منذ عام 1998م، وقد أقرت فرنسا قانون ساركوزي الصادر في سنة 2003م حيث تميزت بطبيعته المتشددة إزاء المهاجرين غير الشرعيين وإزاء المخالفين لشروط الإقامة وبعد ذلك التزمت فرنسا بتطبيق قانون هوريتفو لسنة 2006م الذي يقنن العمالة الوافدة إلى فرنسا من الخارج ومن أبرز سلبيات هذا القانون أنه قد يحرم المهاجر من الاستمرار في البلاد ويسلبه حقه في استقدام عائلته من الخارج.

ويعتبر قانون ساركوزي من القوانين القمعية تجاه حقوق المهاجرين غير الشرعيين حيث قام بإلغاء حقوق المهاجرين جملة وتفصيلا (Biyartimur, 2001).

وكذلك فإن فرنسا قد انسجمت مع تحركات الاتحاد الأوروبي إزاء مكافحة الهجرة غير الشرعية حيث إن ألمانيا اجتمعت مع الدول الأوروبية في مدينة سترات فورد في المملكة المتحدة من أجل إبرام مزيد من عقود العمل المتاحة. ومن ناحية أخرى فقد دعمت فرنسا من خلال وزارة الهجرة والاندماج الفرنسية قوات الأمن اليونانية لمواجهة المتسللين لحماية الحدود الأوروبية منذ عام 2010م. وتعد الشواطئ اليونانية أيضًا من أبرز الشواطئ التي تستقبل أعداد كبيرة من المهاجرين غير الشرعيين.

وتجدر الإشارة إلى أن الدول الأوروبية قد إتجهت في الآونة الأخيرة إلى تعزيز مبدأ التسوية وهو ما يعني اتجاه الدول الأوروبية إلى محاولة تسوية أوضاع المهاجرين غير الشرعيين بما تقتضية الظروف حيث إن الدول الأوروبية في أغلبها ترغب في الحفاظ على مكتسبات التنمية الاقتصادية التي حققتها وخاصة منذ بداية القرن العشرين ولاتستطيع إنكار جهود المهاجرين غير الشرعيين في تحقيق مخططات التنمية الاقتصادية لذلك وبناء على ما تقدم فقد قامت أسبانيا وألمانيا وفرنسا لإعادة تسوية أوضاع المهاجرين غير الشرعيين وانضمت إلى التسوية إيطاليا لاحقًا.

جـ–دور الدول العربية والأفريقية في مكافحة الهجرة غير الشرعية

قامت المفوضية العليا للاجئين التابعة لمنظمة الأمم المتحدة بالإسهام في مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية عن طريق عقد العديد من المؤتمرات والتفاهمات التي يمكن الاعتماد عليها في تفسير ماهية الدور التي قامت به جامعة الدول العربية في مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية ومن بين أبرز هذه التفاهمات والتوازنات أن هناك تنسيق واضح في الرؤى بين المفوضية السامية لشؤون المهاجرين وبين جامعة الدول العربية.

ولقد حرصت الدول الأفريقية على تقديم كافة الجهود المبذولة من أجل مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية حيث إن الغالبية العظمي من المهاجرين غير الشرعيين من الدول الأفريقية ولقد تم ذلك بناء على عدة خطوات رئيسية من بينها إنشاء قاعدة رئيسية للمهاجرين غير الشرعيين في دول المهجر حيث يتم الاعتماد على خبراتهم في البرامج

الجديدة التي يعتمدها الاتحاد الأفريقي بالتنسيق مع المفوضية العليا للاجئين التابعة لمنظمة الأمم المتحدة. (Al-Umam Al-Muttaḥidah, 1999)

حيث يعمل الاتحاد الأوروبي على توجية التمويل القادم من الدول المستقبلة من أجل تحسين التعليم في أفريقيا ودعم النظم الصحية فيها مع ضرورة إيجاد فرص عمل للأفارقة وعدم تشجيع الهجرة الانتقائية، وتجدر الإشارة إلى أن دول الاتحاد الأوروبي تبذل جهودًا كبيرة من أجل دعم خطط التنمية في القارة الإفريقية مع استمرار العمل على تتبع شبكات التهريب الإفريقية مع ضرورة اتخاذ قرارات حاسمة على إبعاد ومعاقبة المهاجرين غير الشرعيين الذين ينجحون في الوصول إلى الشواطئ الأوروبية. ولم يكن هذا الجهد المبذول من قبل الدول الأوروبية إلا بسبب تفاقم أزمة المهاجرين غير الشرعيين في عموم الدول الأوروبية وأن هذه المشكلة أثرت عليهم بشكل مباشر.

فالدور الذي تبذله منظمة العمل العربية والمرصد العربي من شأنه أن يسهم في إيجاد مخرج لظاهرة الهجرة غير الشرعية وخاصة أن الدول الخليجية أصبحت الملاذ الآمن للعديد من المهاجرين وخاصة من الجنسيات العربية والآسيوية بصفة عامة.

ولقد أبدت دول شمال غرب إفريفيا تعاونًا واضحًا من أجل محاربة الهجرة غير الشرعية وخاصة منذ أعلنت الدول الأوروبية الخمسة (إيطاليا، فرنسا، أسبانيا، البرتغال، مالطا) العزم على التعاون المشترك بين الدول الإفريقية الخمسة (ليبيا، الجزائر، المغرب، تونس، موريتانيا). ولقد أبدت الدول العربية والأوروبية تعاونًا كبيرًا في السيطرة على الهجرة غير الشرعية في الدول الأوروبية.

وما تبعة بعد ذلك من لقاء الجزائر في عام 2004م والذي يقوم على ضبط حرية تنقل الأفراد من إقليم إلى إقليم آخر.(Biyartimur, 2001) .

ومن جهة أخرى فإن القمة الإفريقية الأوروبية للهجرة والتي عقدت في مالطا في عام 2015م والتي شاركت فيها العديد من الدول العربية والإفريقية والدول الأوروبية

وكذلك بمشاركة الأمم المتحدة ممثلة في اللجنة الدولية للهجرة والتي تبنت العديد من التفاهمات بشأن محاربة الجريمة المنظمة وعلى رأسها جريمة الاتجار بالبشر كأحد أبرز الجرائم العالمية ذات الطابع الوطني مع ضرورة المحافظة على حقوق المهاجرين وتفعيل التنمية المستدامة في أفريقيا وخاصة دول شرق ووسط أفريقيا لأنها تعاني من فقر شديد وتعاني من تفاقم الوضع الإنساني بسبب الحروب الأهلية. وكذلك فإن إسهام المؤتمر الإقليمي الثاني لمبادرة الاتحاد الإفريقي الذي عقد في العاصمة السودانية الخرطوم التي تبنت موقف موحد من كافة الدول الأفريقية تجاه جريمة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين (Ahmmed Albari, 2007)

وبالرغم من ذلك فقد اجتمعت الدول الأوروبية مع العديد من الدول الأفريقية من أجل الحد من الهجرة غير الشرعية. وكذلك فإن الدول الأوروبية تسعى بشكل كبير إلى إيجاد صيغة موائمة مع تشديد الإجراءات الرقابية على الحدود في ضوء ما تفرضه الظروف والملابسات الدولية بشأن الهجرة غير الشرعية. فقد خرجت اتفاقية برشلونة منذ عام 1995م فيما يعرف باتفاق الشراكة الأورومتوسطي حيث إن هذا المؤتمر يعد انعكاسًا لتاريخ الدول الأوروبية الذي يجمع دول البحر المتوسط وناقش المؤتمر مسألة الهجرة غير الشرعية ومدى تأثيره على ملف حقوق الإنسان وتأثيره على الجوانب السياسية والثقافية والأمنية ولقد جمعت هذه الشراكة خمس عشرة دولة هي الجزائر، المغرب، مصر، تونس، ليبيا، فلسطين، لبنان، قبرص، تركيا، سوريا وإسرائيل.

وكان من أبرز ما خرجت به اتفاقية برشلونة هو تأسيس قوات الأورفورس وهي قوات نظامية بحرية وبرية يمكنها التدخل برا وبحرا بأغراض إنسانية ويرجع السر وراء تأسيس هذه القوات استنادًا إلى فكرة تأسيس قوات الدفاع الأوروبي المشترك.

وقامت هذه الشراكة باستخلاص مجموعة من التوصيات حيث لابد أن تبذل الدول الأوروبية مزيدًا من الجهود في تحقيق التنمية لدول حوض المتوسط مع ضرورة سعي هذه الدول إلى الحد من الهجرة غير الشرعية وتهريب المهاجرين غير الشرعيين وإصدار

التشريعات التي تجرم الهجرة غير الشرعية حيث تعتبر معظم الدول الأوروبية الهجرة غير الشرعية من انتهاك السيادة الوطنية الأمر الذي يحدث معه تأثير سلبي على الجانب السياسي بين الدول الأوروبية والدول الأفريقية المطلة على البحر المتوسط.

ومن ناحية أخرى فقد عقد مجلس وزراء داخلية دول المغرب العربي في عام 2013م اجتماعًا بخصوص مناقشة مسألة الهجرة غير الشرعية وخاصة جريمة الاتجار بالبشر حيث إتجه معظم الوزراء العرب إلى ضرورة تغليظ العقوبات التي من شانها أن تحد من الهجرة غير الشرعية. وكذلك جرائم تبيض الأموال والاتجار بالأطفال والنساء وشبكات الدعارة وتهريب الأعضاء البشرية. ونظرًا لكثرة هذه الجرائم وفداحة انتشارها دوليًا فإن جامعة الدول العربية قد أصدرت اتفاقية من شأنها مكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية حيث تقضي هذه الاتفاقية بتجريم جرائم الاتجار بالبشر والسعي إلى تغليظ العقوبة بها وكذلك جرائم تزوير المستندات الرسمية وتزوير جوازات السفر فضلًا عن جرائم غسيل الأموال.

ولقد عمل الاتحاد الأوروبي على عقد مزيد من المؤتمرات مع تونس للمناداة بضرورة عودة المهاجرين غير الشرعيين مع التأكيد على احترام حقوقهم الإنسانية في إيجاد مخرج لوضعهم الإنساني المتردي. كما خاض الاتحاد الأوروبي اجتماعًا مع المملكة المغربية بشأن الهجرة غير الشرعية لمناقشة المادة 69 التي تقر بحقوق العمال المهاجرين وأن مسألة استقدام عمالة منوط بتشديد الإجراءات لمنع تسلل مزيد من المهاجرين وهو ما عبرت عنه أيضًا المادة 71 من الاتفاق المشترك بينهم. وكذلك فإن الاتحاد الأوروبي قد أبرم العديد من الاتفاقيات مع مصر بشأن توفير العديد من عقود العمالة الموسمية كما شهدت العديد من البلدان الأوروبية ترحيل العديد من الجزائريين المخالفين لشروط الإقامة والمهاجرين غير الشرعيين منهم (Isma'īl, 2007) .

ولقد عقد الاتحاد الأوروبي مزيدًا من الاجتماعات والاتفاقيات مع ليبيا حيث إن ليبيا تعتبر من أبرز الدول التي ينطلق منها المهاجرين غير الشرعيين. ومن الجدير بالذكر أن هناك العديد من الاتفاقيات مع الجانب الليبي حيث وقعت الجماهيرية العربية الليبية اتفاقًا مع إيطاليا بشأن مكافحة الهجرة غير الشرعية منذ عامي 2000م و2004م والتي تعتبر من أبرز الاتفاقيات التي سلطت الضوء على أزمة الهجرة غير الشرعية حيث ينطلق من الموانئ الليبية العديد من المهاجرين غير الشرعيين قاصدين الموانئ الأوروبية.

ولقد اعتمدت الحكومة الإيطالية برئاسة بيرلسكوني على عدة مبادئ أهمها أن إيطاليا عليها أن تقدم دعمًا لوجستيًا إلى الحكومة الليبية برئاسة العقيد معمر القذافي من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية، وكذلك تقديم الخبرات اللازمة والدورات التدريبية للقوات الأمنية. وكذلك فإن الحكومة الإيطالية قد قدمت وعلى نطاق واسع سبل تعزيز المراقبة الجوية للموانئ الليبية الأمر الذي أيضًا يشكل انتهاكًا للسيادة الوطنية. (Said Rachid, 2007)

وبالرغم من اتخاذ السلطات الليبية إجراءات أكثر حزمًا تجاه مواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية إلا أن المهاجرين غير الشرعيين قد استغلوا مسألة طول الحدود البحرية وجغرافية الموانئ الليبية ليتخذوا من ليبيا نقطة انطلاق إلى الموانئ الأوروبية بصفة عامة والإيطالية بصفة خاصة. الأمر الذي قد يتسبب في أزمة سياسية بين الدول الأوروبية وبين الحكومة الليبية (Said Rachid, 2007).

ولقد استمر التفاوض مع الحكومة الإيطالية لفترة طويلة من الزمن وكذلك فإن العديد من المتسللين من الدول الإفريقية غالبًا ما يتسللون إلى داخل الأراضي الليبية ومن ثم يتواصلون مع المهربين من تجار البشر لتهريبهم في قوارب قد تبدو متهالكة ولاتصلح للإبحار ليواجهوا مخاطر الموت والهلاك في عرض البحار أو الوصول إلى الشواطئ الأوروبية أو الإيطالية الأمر الذي قد يعرض سيادة الدول الأوروبية للانتهاك. وكذلك فإن الجانبين الليبي والإيطالي قد وقعا على مذكرة تفاهم منذ عام 2008م والتي أقرت بضرورة تغليظ

العقوبات لكل من تسول له نفسه في الاتجار بالبشر. وطبقًا لنصوص هذه الاتفاقية تستطيع إيطاليا وليبيا عمل دوريات مشتركة من شأنها الحد من الهجرة غير الشرعية كمحاولة لاكتشاف المهاجرين غير الشرعيين وتقديم يد العون أيضًا للقوات الليبية العاملة على أن يكون الجانب الإيطالي ملزمًا بإمداد ليبيا بالزوارق اللازمة لضبط شؤون الحدود الليبية.

ولقد ظلت هذه الاتفاقية قيد التنفيذ إلى أن قامت أحداث 17 فبراير 2011م وبالرغم من ذلك فإن الدول الأوروبية مازالت تدعو ليبيا إلى اتخاذ مواقف أكثر حزمًا تجاه ظاهرة الهجرة غير الشرعية والتي تم التوقيع على أعقابها مع الحكومة الانتقالية بشأن الهجرة غير الشرعية.

ولقد تسببت هذه الاتفاقية في حالة من الجدل الشديد داخل المجتمع الليبي حيث إن بعض الخبراء يرى أنها تعد انتهاكًا جليًا للسيادة الوطنية الليبية، ويقدم الجانب الإيطالي، حسب المذكرة، دعم وتمويل برامج تنموية في المناطق المتضررة من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، في قطاعات مختلفة كالطاقة المتجددة والبنية التحتية والصحة والمواصلات وتنمية الموارد البشرية ودعم تطوير التعليم وتخصيص عدد من المناهج الدراسية في المجالات العلمية الحديثة، كما تلتزم إيطاليا وفق المذكرة، بتقديم الدعم الفني والتقني للأجهزة الليبية المكلفة بمكافحة الهجرة غير الشرعية وتأمين الحدود البرية والبحرية، المتمثلة في ركن حرس الحدود وخفر السواحل بوزارة الدفاع والادارات ذات العلاقة بوزارة الداخلية. وتؤكد المذكرة الإيطالية – الليبية، أيضاً تعاون الجانبين خلال ثلاثة أشهر من توقيع المذكرة في طرح تصور لتعاون أوروبي إفريقي أشمل وأوسع للقضاء على أسباب ودوافع الهجرة السرية. كما تعمل على تشجيع المنظمات الدولية العاملة في مجال الهجرة على مواصلة جهودها الرامية إلى إعادة المهاجرين إلى بلدانهم... وتدخل مذكرة التفاهم حيز التنفيذ انطلاقا من تاريخ توقيعها الموافق ليوم الخميس 2 فبراير 2017، وتبقى سارية المفعول مدة 3 سنوات قابلة للتجديد

تلقائيا لمدة مماثلة. الأمر الذي سوف نستعرض آثاره في المطلب الثاني ألا وهو تأثير تلك الاتفاقيات الدولية على انتهاك السيادة الوطنية للدولة الليبية.

المطلب الثاني: الآليات التي تستخدمها الدول الأوروبية لمحاربة ظاهرة الهجرة غير الشرعية

مما لاشك فيه أن هناك العديد من الآليات التي تستخدمها الدول الأوروبية لمحاربة ومجابهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية التي تعتبر من أبرز الأخطار التي تواجه الدول الأوروبية. فالآليات التي تستخدمها الدول الأوروبية منها ما هو قانوني ومنها ما هو تنظيمي وإجرائي، ومنذ تفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية فإن الدول الأوروبية تعمل جاهدة على اتخاذ مزيد من الإجراءات الحاسمة حيال تفافم هذه الظاهرة. فالدول الأوروبية تنظر إلى الهجرة غير الشرعية بمثابة التهديد الذي يواجه كافة الدول الأمر الذي يؤدي إلى تكاتف كافة الدول الأوروبية في اتخاذ سياسة موحدة تجاه مسألة الهجرة غير الشرعية، ولقد تقاسمت الدول الأوروبية تحمل مسؤولية المهاجرين غير الشرعيين إلى الحد الذي أصبحوا فيه عبئًا على موارد تلك الدول اقتصاديًا فضلًا عن الأعباء الأمنية تجاههم (Wright, M., Levy, M., & Citrin, J, 2016)

أ–الآليات القانونية التي اتخذتها الدول الأوروبية للحد من الهجرة غير الشرعية

ولقد مرت الدول الأوروبية بالعديد من المراحل التي من خلالها قامت الدول الأوروبية بتطوير التشريعات القانونية بما يسهم في استيعاب المهاجرين غير الشرعيين ووضعت أسس عامة من شأنها أن تدمج المهاجرين غير الشرعيين في بلد المهجر بما لا يخل بحقوق المواطنيين الأصليين، حيث إن كافة الدول الأوروبية مبنية في الأصل على المهاجرين. وبالتالي دفعت تلك الدول إلى محاولة توفير فرص الهجرة الشرعية عن طريق وضع العديد من الأسس والمعايير التي من خلالها يستطيع المهاجر غير الشرعي الحصول على فرصته في الهجرة لتحسين وضعة الاقتصادي والمادي إذا كان مؤهلًا لتلك المهمة(Huda, 1999).

ومن ناحية أخرى فإن التطور التشريعي الذي صاحب قوانين هذه الدول قد أرسى مجموعة من الأسس تعمم على كافة الدول الأوروبية لمجابهة الهجرة غير الشرعية وبصفة خاصة بعد الآثار السلبية للأزمة المالية العالمية التي تأثرت بها اقتصادات معظم الدول الأوروبية.

وبالتالي فقد اعتمدت الدول الأوروبية سياسة أوروبا الحصينة، وبمقتضى هذه السياسة فإنها تهدف إلى ضبط الرقابة الحدودية لدول الاتحاد الأوروبي وضرورة سن التشريعات أمنية تنتهج نهجًا متشددًا حيال أزمة الهجرة غير الشرعية. ومن الجدير بالذكر أنه بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر شهدت الدول الأوروبية تنامي للعنصرية والمعاداة تجاه المهاجرين غير الشرعيين، وبرزت المشاعر المعادية للمهاجرين غير الشرعيين حين دأب مهاجر مغربي مختل عقليًا على قتل فتاة أسبانية الأمر الذي خرج معه العديد من الأسباب ليحرقوا كل بيوت المغاربة المهاجرين وأضرموا النار في محالهم التجارية وسياراتهم ومساجدهم.

ولقد شرعت العديد من الدول الأوروبية مثل أسبانيا في البدء في عمل سياج عازل على طول الحدود المغاربية الأسبانية وخاصة في مدينة سبته ومليلة وزيادة تفعيل المراقبة البحرية على جزر الكناري الأسبانية، وكذلك فإن الاتحاد الأوروبي شرع في زيادة الإنفاق على النظم الأمنية وكاميرات المراقبة التي من شأنها تكشف المهاجرين غير الشرعيين من خلال استخدام تقنية متقدمة بحريًا منذ عام 1993م باستخدام كاميرات ذات الأشعة تحت الحمراء فضلًا عن مزيد من أجهزة الاستشعار البصري المتطورة وأبراج المراقبة ونظم الرادارات المتطورة وكاميرات الصور الحرارية وكذلك إطلاق قمر صناعي يطلق عليه شبكة الحصان البحري لمراقبة الهجرة غير الشرعية. حيث يعمل القمر الصناعي على مراقبة منطقة جبل طارق والمناطق المجاورة لها بتكلفة ما يقارب من 35 مليون دولار. وبالتالي فإن السياسة الأسبانية كانت تعمل على شقين رئيسيين الأول هو السير قدمًا نحو إدماج المهاجر غير الشرعي في المجتمع الأوروبي حفظًا لحقوقه مع ضرورة الحد من الهجرة غير

الشرعية أو غير النظامية. وبالرغم من انتهاج الاتحاد الأوروبي لسياسة التعاون الأورومتوسطي إلا أن سياسة التعاون مع حكومات دول شمال أفريقيا لا تكفي للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية. ولقد عملت إيطاليًا أيضًا إلى تعقيد إجراءات الإقامة في إيطاليا فضلًا عن إقامة الحكومة الإيطالية لمراكز إيواء يتم فيها احتجاز المهاجرين غير الشرعيين، وتعتبر إيطاليا من أبرز الدول المتضررة بالهجرة غير الشرعية حيث يتخذ في شأنهم قرار إما بالترحيل أو الإقامة أو العمل في إيطاليا. وبالتالي فقد اعتمدت إيطاليا سياسة الطرد والحبس استنادًا لنص المادة 13 من القانون الذي يقضي بالحبس من سنة إلى أربع سنوات للأجنبي الذي صدر بحقه قرار بالطرد من السلطات الإيطالية ولم يغادر، ولقد أقرت المادة 14 من نفس القانون إجراءات الطرد تجاه المهاجرين غير الشرعيين أو تجاه من يتواجدون على الإقليم الإيطالي دون وجه حق(Huda, 1999) .

وكذلك فإن المادة 14 من القانون المعدل رقم 189 أنه يجب مرافقة من صدر بحقه مغادرة إيطاليا والتأكد من أنه غادر الحدود وفي حال عدم وجود مستندات لدى المهاجر غير الشرعي يحبس المهاجر ويؤمر بترجيله إلى بلاده الأصلية. ولقد أقر القانون الإيطالي وهو ما يعرف بقانون يوسي فيني أن مدة الحبس تتراوح بين 30 إلى 60 يوم. ويقوم رئيس الشرطة باتخاذ قرار الترحيل للمهاجر غير الشرعي في خلال خمسة أيام من صدور الحكم بترحيل المهاجر غير الشرعي على أن يحصل المهاجر على وثيقة مكتوب فيها الحكم الجنائي، وكذلك طرد المقيمين في الأراضي الإيطالية وانتهت الإقامة القانونية وتجاوزوها طبقًا للمادة 15 من قانون بوسي فيني أو القانون رقم 189. (Ramadan, 2008)

ولقد صدرت العديد من الاستثناءات في نص المادة رقم 19 إذا كان من صدر الطرد بحقه إمرأة حامل فإن القرار يؤجل بعد وضع 6 شهور من ولادة الطفل أو في حالة وجود قصر دون عائل. وكذلك الأشخاص الذين لديهم مشاكل سياسية أو دينية أو

اجتماعية في بلدانهم الأصلية. أو من يوجد له قريب خاصل على الجنسية الإيطالية وتصدر هذه الاستثناءات بموجب حكم قضائي.

ولقد تعقدت إجراءات الإقامة على الأراضي الإيطالية حيث أصبح المهاجرين غير الشرعيين يتطلبون وقتًا طويلًا حتى يحصلوا على تصريح بالموافقة على الإقامة في الأراضي الإيطالية على ألا يتعدى التصريح شهورًا قليلة إلا إذا كان المهاجر غير الشرعي مرتبط بعقد عمل. ولقد أشارت المادة 1 من الفقرة 5 من قانون الإقامة أن تجديد الإقامة مرتبط بتصريح عمل الأمر الذي يطلق عليه الانضباط القانوني لقانون بوسي فيني.

وبالرغم من أن فرنسا كانت تفتح أبوابها للمهاجرين منذ عام 1889م حيث أصدرت السلطات الفرنسبية قانون الهجرة الذي أسهم في تجنيس عدد كبير من المهاجرين وحصولهم على الامتيازات التي يتمتع بها الفرنسيون. ومنذ الثمانينات ومع بروز أزمة المهاجرين غير الشرعيين أصدرت فرنسا قانون بونيت في عام 1980م الذي ينظم إجراءات الطرد والترحيل من الأراضي الفرنسية. فضلًا عن قانون باسكوا الصادر بتاريخ 1993م الذي أقر بضرورة لم شمل الأسر مما يتيح للمهاجر أن يستجلب عائلته، وقانون دوبريه 1997م الذي أقر بضرورة حصول السلطات الفرنسية على بصمات المهاجر الراغب في الحصول على الإقامة في فرنسا ووسع هذا القانون من صلاحيات الشرطة الفرنسية حيث أصبح لهم مطلق الحرية في إلغاء التصاريح أو عرقلة تجديد الإقامات للمخالفين فضلًا عن حق حبس المهاجر بين 7 إلى 10 أيام كاملة، وقانون شبيفنمان 1998م حيث يقضي بضرورة إرجاع فئات معينة وعدم السماح لهم بتجديد الإقامة مع ضرورة طردهم وترجيلهم. وبالتالي فإن فرنسا تعمل على سن القوانين التي من شأنها أن تعرقل وجود المهاجرين غير الشرعيين في الأراضي الفرنسية مع توسيع صلاحيات الشرطة الفرنسية في سجن المهاجرين وترحيلهم لبلدانهم الاصلية تحقيقًا للمصلحة الوطنية لفرنسا مع ضرورة منح استثناءات للعلماء مع ضرورة توفير حياة كريمة لهم ولعائلاتهم.

وأخيرًا قانون ساركوزي الصادر في عام 2003م الذي يعتبر من أشد القوانين صرامة تجاه قضية المهاجرين غير الشرعيين حيث يقضي بضرورة القبض على المهاجر غير الشرعي وحبسه لمدة تصل إلى 32 يوم بدلًا من 12 يومًا كما أقرته القوانين السابقة. واضطرت السلطات الفرنسية إلى التراجع وإعادة العمل بقانون هورتيفو المعمول به منذ عام 2006م والذي يقضي بتعزيز فرصة المهاجرين العمال والذي صمم بطريقة انتقائية. ومنذ وصول ساركوزي إلى رأس السلطة إلا أنه تعمد إنشاء وزارة الهجرة والتي تختص بشؤون الهجرة والمهاجرين غير الشرعيين. (Amran, Juwan And Saleh, 2009)

وقد توسعت السلطات الفرنسية في استخدام البطش واتخاذ كافة التدابير التي من شأنها قمع المهاجرين غير الشرعيين، إلى أن وصل الأمر بالفرنسيين برغبتهم بالتعرف على الشفرة الوراثية الجنيية للمهاجرين غير الشرعيين. وتجدر الإشارة إلى أن غالبية القوانين الفرنسية كانت تحول دون حصول المهاجرين على حقوقهم من حيث حق ضم الأسرة في دول المهجر، وبالتالي فإن قانون ساركوزي الجديد قد ألغى الاعتراف بحقوق المهاجرين غير الشرعيين المودودين على الأراضي الفرنسية. وكان القانون الفرنسي ينظر إلى المهاجرين غير الشرعيين نظرة إزدراء وطبقًا للقانون الفرنسي المادة 104 في القانون 2006/911م فإن القانون إشترط على المهاجر حتى يمكن قبول طلبة بحق ضم الأسرة إلا يقل دخله عن 1250 يورو فضلًا عن ضرورة إجادتة للغة الفرنسية ومعرفة قيم ومعتقدات الدولة الفرنسية واحترامها، وكذلك فقد أقر القانون للمتزوج من فرنسية أن يحصل على مدة إقامة لا تقل عن عشر سنوات.

وقد تعاونت فرنسا مع دول الاتحاد الأوروبي بشكل كبير وخاصة في ضبط الإطار التشريعي للحد من الهجرة غير الشرعية حيث إنها شرعت بتطبيق المادة 1/622 من القانون المتعلق بدخول وخروج الأجانب حيث يعاقب كل من يسهل دخول المهاجرين غير الشرعيين وتسهيل إقامتهم بالسجن لمدة 5 سنوات ودفع غرامة مالية 30 ألف يورو.

وبالتالي جاءت هذه القرارات تناغمًا مع المادة الثانية والمادة الثالثة مع اتفاقية تشنجن وكذلك البروتوكول الخاص بتهريب المهاجرين.

ولقد اقترحت فرنسا فكرة العامل الضيف على الاتحاد الأوروبي الذي يقضي بضرورة الموافقة على منح عقود عمل لطالبو الهجرة على أن يكون يشمل العقد مدة زمنية معينة مع الأخذ في الاعتبار منح مواطني الدول التي يهاجر منها الأفراد فرصًا أكبر وتوفير مساحات لهم للإسهام في الحياة الاقتصادية ولتحسين أوضاعهم الحياتية. ولقد وافقت الدول الأوروبية بما فيهم بريطانيا وفرنسا وإيطاليا على مسألة ترحيل المخالفين والطرد للمهاجرين غير الشرعيين. ومن ناحية أخرى فقد دعمت فرنسا منذ عام 2010م الشرطة اليونانية في ترحيل المهاجرين غير الشرعيين، وأسفرت نتيجة ضغوط فرنسا على الاتحاد الأوروبي من نجاحها في إرسال 175 عنصر من حرس الحدود إلى اليونان.

وبالرغم من الإجراءات التي تتخذها كبرى الدول الأوروبية في حفظ الحدود وعدم انتهاك سيادة الدول الأوروبية والاحتفاظ بحق ترحيل المهاجرين غير الشرعيين إلا أن المنظمات الحقوقية ومنظمات حقوق الإنسان تمارس ضغوطًا شديدة من أجل تخفيف حدة الإجراءات التي تتخذها الدول الأوروبية حيال أزمة المهاجرين غير الشرعيين.

ب–الإجراءات التنظيمية التي اتخذتها الدول الأوروبية للحد من الهجرة غير الشرعية

منذ قيام الاتحاد الأوروبي بالتسامح ومحاولة إدماج المهاجرين غير الشرعيين في الحياة العامة ومنحهم حقوقهم كاملة إلا أن ظاهرة الهجرة غير الشرعية قد أرهقت كاهل الاتحاد الأوروبي. ولقد إبتكرت دول الاتحاد الأوروبي العديد من الأنظمة التي من شأنها أن تعزز فرص فرض الأمن في الاتحاد الأوروبي وحماية دول الاتحاد الأوروبي من مخاطر الهجرة غير الشرعية عن طريق تفعيل ميثاق الهجرة الأوروبي منذ عام 2008م وتفعيل نظام تشنجن 1985م. (Hicham, 2009)

نتائج الدراسة

-لقد أسهم البحث في التعرف على ماهية ومفهوم الهجرة غير الشرعية لغة واصطلاحًا وأبرز الفرق بينه وبين مفهوم الهجرة غير الشرعية في القانون الدولي والعلاقات الدولية. وكذلك أسهم البحث في التعرف على المفهوم القانوني للهجرة ومعرفة الفرق بين التهريب والاتجار بالبشر. ولقد تطرق البحث إلى التعرف على أنواع الهجرة غير الشرعية والفرق بينها وبين الهجرة الشرعية.

-أوضحت الدراسة مسألة التعرف على إسهامات المجتمع الدولي في مكافحة الهجرة غير الشرعية فقد أشار البحث إلى معظم الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي أشارت إلى استفحال خطر مشكلة الهجرة غير الشرعية وبالتالي فإن البحث قد أشار إلى دور الأمم المتحدة في التصدي لمشكلة الهجرة غير الشرعية فضلًا عن قيام الاتحاد الأوروبي بدور أمني بارز في التصدي لظاهرة الهجرة غير الشرعية.

التوصيات:

من خلال ما توصل إلية الباحث من نتائج فإنه يمكن إلقاء الضوء على توصيات البحث:

-إن أي محاولة جادة للحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية سوف تبوء بالفشل إذا ما اقترنت الحلول الأمنية بحلول واقعية براجماتية من شأنها أن تدعم اقتصادات الدول النامية وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان وحصول الفرد على كامل حقوقه السياسية.

- ضرورة قيام السلطات الليبية بعمل إحصائيات دورية عن أعداد المهاجرين غير الشرعيين والدول التي تأتي منها وبصفة خاصة تلك الدول التي تعاني من مشاكل اقتصادية وسياسية.

- ضرورة قيام دول الاتحاد الأوروبي بجانب الولايات المتحدة الأمريكية بمسؤوليتهما الدولية تجاه اكتشاف عمليات تهريب البشر عبر الأقمار الصناعية وكاميرات المراقبة.

References

Al-Bar'I, Hasan 'Ali. 2007. *Al-'Ittifāqīyah Al-Duwalīyah Li Ḥimāyat Jāmi' Al-'Āmilīn Al-Muhājirīn Wa 'Afrād Usarihim*. Al-Halaqah Al-'Ilmīyah (Al-Lujū' Wa-Al-Hijrah: Al-Mushkilāt Wa Al-Hulūl).

Mahfūdāt Kulliyat Al-Tadrīb. Naif Arab University For Security Sciences. Riyadh.

Al-Umam Al-Muttaḥidah. 1999. *Ittifāqiyat Al-Umam Al-Muttaḥidah Li Mukāfaḥat Al-Jarīmah Al-Munadamah.* Geneva.

Al-Umam Al-Muttahidah. 2000. *Prūtūkūl Mukāfahat Tahrīb Al-Muhājirīn ‘An Ṭarīq Al-Barr Wa Al-Baḥr Wa Al-Jaww.* Qarār Al-Jam‘Iyah Al-‘Āmah 25-55. Geneva.

‘Aysh, ‘Abdullāh. 2007. Al-*Ta‘Āwun Al-Ūrūmaghribī Fī Majāl Mukāfaḥat Al-Hijrah Ghayr Al-Qānūnīyah.* Master Thesis. Badji Mokhtar Annaba University.

Biyartimur. 2001. *Mustaqbal Al-Sīyāsah: Al Usūl Al-Ūrūpīyah Wa Al-Hadāthah Kashart ‘Amalī”*. Majallat Al-Thaqāfah Al-‘Ālamiyah. (106). Kuwait.

Fashqush, Hadi Hamid. *Al-Jarīmah Al-Munaḍamah. Munsha’at Al-Ma’ārif*. Alexandria.

Isma’īl, Muhammad Ahmad. 2007. *Al-Hijrah Al-‘Arabīyah. Al-Ḥalaqah Al-‘Ilmīyah (Al-Lujū’ Wa Al-Hijrah: Al-Mushkilāt Wa-Al-Ḥulūl) 4th-7th June* . Maḥfūẓāt Kulliyat Al-Tadrīb. Naif Arab University For Security Sciences. Riyadh.

Jīnūnī, Na‘Īmah. 2005. *Ḥuqūq Al-Muhājirīn Fī Duwal Al-Maghrib Al-‘Arabī (Tūnus, Al-Jazā’ir, Al-Maghrib), Al-Hijrah Ghayr Al-Shar’īyah Fī Buldān Al-Maghrib Al-’Arabī.* Libya: Manshūrāt Al-Yūniskū.

Ramadan, Muhammad. *Al-Hijrah Al-Sirrīyah Fī Al-Mujtama’ Al-Jazā’irī: Ab’āduhā Wa ‘Alāqatuhā Bi Al-Ightirāb Al-Ijtima‘Ī. Dirāsah Maydānīyah*. Majallat Al-‘Ulūm Al-’Insanīyah. (42). 7th Year. Www.Ulum.Nl

Sirim, Timur. *Al-Ittijāhāt Al-Mutaghayyirah Wa Al-Qadāyā Al-Ra’isīyah Fī Al-Hijrah Al-Dawlīyah: Naẓrah ‘Āmmah ‘Alá Arāmij Al-Yūniskū ‘Alá Madá Khamsīna ‘Āman Al-Māḍiyyah*. Al-Majallah Al-Dawlīyah Li Al-‘Ulūm Al-Ijtimā’īyah. Markaz Maṭbū’āt Al-Yūniskū. (165).

Wajwan, ‘Imran ‘Abd Al-Salam; Salih, Husayn. 2009. *Al-Hijrah Ilá Lībyā: Anmāṭuhā Wa-Ittijāhātuhā Wa-Ṭabī’atuhā*. Nadwat Ishkaliyāt Al-Hijrah Fī Libyā. Akādimiyat Al-Dirasāt Al-‘Ulyā. Libya.

Wright, M., Levy, M., & Citrin, J. (2016). *Public Attitudes Toward Immigration Policy Across The Legal/Illegal Divide*: The Role Of Categorical And Attribute-Based Decision-Making. *Political Behavior*, *38*(1).